(٢٧)

١/٨

بــحث

فــي

حكـــم المولـــد

تأليف

محمد بن علي الشوكاني

حقَّقه وعلَّق عليه وخرَّج أحاديثه

محمد صبحي بن حسن حلاق

أبو مصعب

وصف المخطوط :

١- **عنوان الرسالة :** بحث في حكم المولد .

٢- **موضوع الرسالة :** بدعة المولد .

٣- **أول الرسالة :** بسم الله الرحمن الرحيم ، والصلاة والسلام على نبيه الأمين ، وآله الطاهرين ، مولاي العلامةُ الأخ في الله المحب لآل رسولِ الله عز المعالي : محمد بن علي الشوكاني حفظه الله وعافاه والسلام عليه ورحمة الله وبركاته تغشاه ...

٤- **آخر الرسالة :** ... وأرحنا من هذه الأوساخ التي كدرت صفوة الدين المتين ، انتهى من تحريره المجيب محمد بن علي الشوكاني ، وفقه الله لما يحبه ويرضاه بحق محمد وآله وصحبه ، من شهر ربيع الأول سنة١٢٠٦ .

٥- **نوع الخط :** خط نسخي جيد .

٦- **عدد الصفحات :** (٨) صفحات .

الأولى : ١٠ أسطر .

الثانية : ٢٨ سطراً .

الثالثة : ٢٥ سطراً .

الرابعة : ٢٤ سطراً .

الخامسة : ٢٦ سطراً .

السادسة : ٢٦ سطراً .

السابعة : ٢٧ سطراً .

الثامنة : ٥ أسطر .

٧- **عدد الكلمات في السطر :** ١٠-١٢ كلمة .

٨- **الرسالة من المجلد الأول من " الفتح الرباني من فتاوى الشوكاني " .**

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على نبيه الامين وآله الطاهرين

مولاي العلامة الاخ في الله المحب لآل رسول الله
عز المعالي محمد بن علي الشوكاني حفظه الله وعافاه
والسلام عليه ورحمة الله وبركاته وبعد فانه خطر ببال المحب الحقير
محمد بن الحسن الاكوع هذه لما حدث في هذه المدة من البدع الشنيعة من الاجتماعات
الباطلة وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة فان هذه الايام حدثت
في هذه المدينة المعمورة بالعلماء الاعلام والزيدية الكرام حوادث احدثها
السفهاء والنوكة مثل محسن مسعود الشاذ وجماعة من احداث شهر ربيع
يسمونه المولد يجتمعون على ذلك الصغار والكبار ويرفعون الاصوات بالتهليل
والتصفيق والترجيع ويخرجون الى خارج الدار المجتمعين فيها مع سراج الشمع

قف على المولد

[الصفحة الأولى من صورة المخطوط]

٣٦

هذه المنكرات وليس في وسعنا إلا الإنذار والإبلاغ وقد فعلنا اللهم
فاغضب لدينك وطهّره من أدناس هؤلاء الشياطين القبوريين وارحمنا
من هذه الأوساخ التي كدّرت صفوة الدين المتين انتهى من تحرير المجيب
محمد بن علي الشوكاني ونفع الله بما حبّره ويرضاه بحق محمد وآله وصحبه
... شهر ربيع الأول سنة ١٢٠٦

[الصفحة الأخيرة من صورة المخطوط]

—٢—

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاةُ والسلامُ على نبيِّهِ الأمينِ ، وآلهِ الطاهرينَ ، مولاي العلامةُ الأخُ في اللهِ المحبُّ لآلِ رسولِ اللهِ ، عِزُّ المعالي محمدُ بنُ عليٍّ الشوكاني – حفظه الله ، وعافاه – والسلامُ عليهِ ورحمةُ اللهِ وبركاتُهُ تغشَّاهُ . خطَر ببالِ المحبِّ الحقيرِ تحريرُ المذاكرةِ هذهِ فيما حدثَ في هذه السُّنَةِ من البِدَعِ الشنيعةِ من الاجتماعاتِ الباطلةِ ، وشرُّ الأمورِ مُحْدَثاتُها ، وكلُّ بدعةٍ ضلالةٌ . فإنَّ هذه الأيامَ حدثتْ في هذهِ المدينةِ المعمورةِ بالعلماءِ الأعلامِ ، والزيديةِ الكرامِ حوادثُ أحْدَثَها السُّفَهَاءُ والسُّوَقَةُ مثلَ محسنِ مسعود النَّشَادِ ، وجماعتُه من إحداثِ شيءٍ يسمُّونَه المولدَ ، فيجتمعونَ على ذلكَ الصِّغَارُ والكِبَارُ ، ويرفعونَ الأصواتَ بالتهليلِ والتضجيعِ ، والترجيعِ ، ويَخْرُجُونَ إلى خارجِ الدارِ المجتمعينَ فيها مع تسريجِ الشمعِ [١] والزفافِ ، واختلاطِ النساءِ والرجال بالتهليلِ ، والنساءِ بالمحجراتِ رافعاتِ الأصواتِ حتَّى يدخلُوا الدارَ المجتمعينَ فيها ، قد شاهَدْنَا ذلكَ كِرَاراً في حارةَ الفليحي(١) في بيتِ رجلٍ يُسَمَّى المحفديَّ من أهلِ سوقِ السليطِ ، وانقضُوا المتفرجينَ عليهم من كلِّ جهةٍ ، وهم بالزفافِ مع تسريجِ الشمعِ في الزفاقِ إلى داخلِ البيتِ المذكورِ ، ثم يقومونَ قيامَ منتظرينَ لوصولِ سيِّد الأنامِ يقولونَ : مرحباً يا نورَ عيني ، مرحباً يا نورَ عيني ، رافعينَ بذلكَ الأصواتِ صغيرهُم والكبيرُ خاضعينَ بالسكينةِ والوقارِ ، والعوامُّ يتطلَّعونَ لرؤيةِ المصْطَفَى عليهِ أفضلُ الصلاةِ والسلامِ على جمعةِ التخمينِ .

وهل رأيتَ ، وهل بَصرْتَ في زمنِ حملَ البَوَازِلِ محمولاً على جُعَلِ

---

(١) : الفليحي : بنو الفليحي قرية من بلاد ثلاء من عزلة المصانع الخارجية منها الحاج أحمد الفليحي الذي يُنسب إليه مسجد الفليحي بصنعاء وبنو فليح : من بيوت العلم في الجند منهم أبو عبد الله محمد بن عمر ابن جعفر بن فليح المتوفي سنة ٧٠٦هـ ترجمه الشرجي قال : وهو جد بنو فليح الذين كانوا يسكنون مدينة الجَنَد يقال إنه كان فيهم قديماً ستة عشر مُعمَّماً يخرجون من شارع واحد .

معجم البلدان والقبائل اليمنية (ص٤٩٨) .

نعم حتَّى أنه لما كان ثاني عَشَرَ شهرَنَا هذا ربيعٌ الأولُ حصلَ الإجتماعُ في بيتِ رجلٍ من سوقِ المزَرْبَنيْن ، وأخبرني بعضُ الثِقاتِ أنَّهم حَضرُوا جماعةٌ من أعيانِ الدولةِ[1] ومن جملةِ من حَضَرَ سيِّدي العلامةُ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ اسحاقَ[2] ، والسيدُ يحيي الحوثي[3] ، وجماعةٌ من أعيانِ أهلِ العلمِ ، حتى أنه بلغَ أن سيِّدي عليَّ بنَ أحمدَ بنِ إسحاقَ زخرفَ لهم مؤلَّفاً في صِحَّةِ ذلكَ وتجويزِهِ ، ولم أزلْ أطلبُ ذلكَ فما ظفرتُ به ، فما أدري ما استنادُهُ في ذلكَ ، هل سُنَّةٌ مأثورةٌ ، أو آيةٌ من آياتِ ربيٍّ مشهورةٌ ، أو الاقتداءُ بالملكِ المظفّرِ أبي سعيد الكوكبوري[4] المحْدِثِ لذلكَ ، ولأجلِهِ صنَّفَ ....

---

(١) : في حاشية المخطوط [وأجازه[أ] على ذلك ألف دينار]

[فما][ب] أفسد الناس إلا الملو ك وأحبار سوء ورهبانها[ج]

(أ) : وأول من ألف في المولد هو أبو الخطاب بن دحية سماه : [التنوير في مولد البشير النذير] قدمه للملك المظفر فأجازه بألف دينار ذهباً .

انظر رسائل في " حكم الاحتفال بالمولد النبوي " (٣٦٢/١) .

(ب) : كذا في المخطوط وصوابه (هل) انظر المصدر السابق (٩٢/١) .

(جـ) : وهو من شعر عبد الله بن المبارك المصدر نفسه (٩٢/١) .

(٢) : علي بن أحمد محمد بن إسحاق بن الإمام المهدي لدين الله أحمد بن الحسن بن الإمام القاسم بن محمد الحسني اليمني ، الصنعاني ، عالم ، شاعر ، أديب سياسي مولده بصنعاء سنة ١١٥٠هـ مات بصنعاء سنة ١٢٢٠هـ .

من مصنفاته : - بشرى الكئيب بالفرج القريب .

- اتحاف السائل بجواب الثلاث المسائل .

انظر أعلام المؤلفين الزيدية (ص٦٥٩) .

(٣) : يحي بن محمد الحوثي ثم الصنعاني ولد سنة ١١٦٠هـ ونشأ بصنعاء اشتغل بعلم الفرائض والحساب والضرب والمساحة وهو رجل خاشع متواضع كثير الاذكار .

البدر الطالع (ص٨٦١) .

(٤) : وهو أول من أحدث المولد صاحب إربل الملك المظفر أبو سعيد كوكبوري بن زين الدين علي أحد الملوك الأمجاد ، كان له آثار حسنة وهو الذي عمر الجامع المظفري بسفح قاسيون . =

ابنُ دحيةَ[1] مُصَنَّفاً في المولدِ ، وسمَّاهُ : التنويرُ في[2] مولدِ البشيرِ النذيرِ ، وما استنادُ هـؤلاءِ الأعيانِ المزَيِّنيْنَ لهذهِ الشنيعةِ لهؤلاءِ السُوقَةِ والأغمارِ .

ولعلَّ المؤلَّفَ المذكورَ بيدِ محسنِ مسعودٍ النَّشادِ وجماعتِهِ . فهل قد سبقَ في زمنِ النبـوةِ المطهرةِ من الدَّنَسِ مثلُ هذا ، أو في زَمَنِ الصحابةِ الراشدينَ ، أو أَحَدٍ من أئمةِ أهلِ البيـتِ المطهرينَ قد أجازَ ذلكَ ، أو أشارَ إليهِ ، أو جوَّزه للسُّوقَةِ والأوغـادِ ، أو هـذه بدعـةٌ شنيعةٌ من بِدَعِ الصوفيةِ الأغمارِ يجبُ النكيرُ عليها والتشـديدُ والتشـريدُ لفاعِلِيْـهَا ، ورفعُها إلى وُلاَةِ هذهِ المدينةِ المحميّةِ المعمورةِ بعلماءِ الزيديةِ الكـرامِ ، وعلـومِ آلِ محمـدٍ الأعلامِ ، أو كيفَ يكونُ الحالُ والمجالُ بلغتِ القلوبُ الحناجرَ من هذهِ البِدَعِ الحادثـةِ في هذا الزمانِ .

نعم ، ومن جملةِ ذلكَ القبيحِ أنَّهم أحدثُوا في هاتينِ السنتينِ في الأقطارِ التهاميةِ مثـلَ بيتِ الفقيهِ ابنِ عُجَيْلٍ ، والحديدةِ ، وصارتْ تَسْرِي في جميعِ البلادِ الإماميةِ – أعزَّها اللهُ- وذلكَ أنَّهم أحْدَثُوا عمارةَ جُدَدٍ من حِجارةٍ [٢] وزخرفُوهُ بالجصِّ والنُّورةِ ، ثم فعلُوا لَـهُ يوماً أو ليلةً في الشهرِ ، يجتمعونَ إليه صغيرُهم والكبيرُ ، والأُنْثَى والذكـرُ ، والشـريفُ والوَضيعُ ، يطوفُونَ حولَهُ كطوافِهم بالبيتِ المعمورِ طولَ تلكَ الليلةِ ، من دون إنكـارٍ ولا

= قال ابن كثير في " تاريخه " عنه : " كان يعمل المولد الشريف في ربيع الأول وكان يحتفل به احتفـالاً هائلاً وقـد طالت مدته في الملك إلى أن مات وهو محاصر للإفرنج بمدينة عكا سنة ٦٣٠هـ محمـود السير ، والسريرة "

انظر حسن المقصد في عمل المولد للسيوطي (ص٤٢) .

(١) : هو : عمر بن الحسن بن علي بن محمد ، أبو الخطاب ، ابن دحية الكلبي .

أديب ، مؤرخ ، حافظ للحديث من أهل سبتة بالأندلس ، ولي قضاء دانية ، رحـل إلى مراكـش والشام والعراق وخراسان واستقر بمصر .

ولد سنة ٥٤٤هـ وتوفي سنة ٦٣٣هـ .

انظر : شذرات الذهب (١٦٠/٥) والأعلام (٤٤/٥) .

(٢) : وقد ذكرنا آنفا أنه أول مؤلف في المولد النبوي .

شناعةٍ من ولاةِ أَمْرِهِم وحُكّامِهِم ، ويقبِّلونَهُ كتقبيلِ الحَجَرِ الأَسْوَدِ . وصارتْ هذهِ البِدَعُ كأنَّها سُنَنٌ شرعيةٌ ، وحُجَّةُ اللهِ قائمةٌ على العلماءِ العاملينَ في هذهِ المدينةِ المحميَّةِ من الشيعةِ المرضيةِ ، أو الحضرةِ الشريفةِ المنصوريةِ ، وسكوتُهم عن رَفْعِها إلى شريفِ المقامِ مولانا الإمامِ أميرِ المؤمنينَ المنصورِ باللهِ ربِّ العالمينَ . فإنَّه نِعْمَ العَونُ المُبينُ على إزالةِ ما خالفَ شريعةَ جدِّهِ الأمينِ ، وآلِهِ الطاهرينَ عليهِ وعليهم أفضلُ الصلاةِ والتسليمِ .

فلم أزلْ أريدُ مُذاكرتَكُم بهذهِ الحوادثِ الحادثةِ في هذهِ المدينةِ المحميَّةِ وغيرِها من البلادِ الإماميةِ ، وصار علماؤنا في هذا الزمانِ إما شيطانٌ أخرسُ قد أُلْجِمَ بلجامٍ من نارٍ ، أو سدَّ فَمَهُ بشيءٍ مِن الحُطَامِ الحَرَامِ ، أو شيطانٌ ناطِقٌ بغيرِ ما شرعَ اللهُ على لسانِ نبيِّهِ المختارِ .

اللهمَّ اشْهَدْ وأَنْتَ خيرُ الشَّاهِدِيْنَ على أمورٍ حدثت من حوادثِ المبطِلينَ والجاهلينَ ، وزيَّنَها لهم رُعَاعُ هذهِ الأُمَّةِ المخذولين ، وأعيانٌ رمَدًا منَ العلماءِ المسلوبينَ من دونِ نكيرٍ من العلماءِ العاملينَ ، فيا للهِ ويا لِلْمُسْلِمينَ من حادثٍ حدثَ في شرعِ سَيِّدِ المرسلينَ .

وأقولُ : يا باغي الإسلامِ فأبغيهِ لقد زالَ معرُوفاً وبدا مُنْكَرُ .

فأوْضِحُوا لُمِحَبِّكم في هذا الأمر الذي أسجنَ الفؤادَ ، وشرَّد الرُّقَادَ ، وأبْرأُ إلى اللهِ من هذهِ القبائحِ والفسادِ ، وأصلّي وأسلمُ على نبيِّهِ القاصِمِ بسيفِهِ رؤوسَ أهلِ الفسادِ ، وعلى آلِهِ الزكيَّةِ الطاهرةِ المنزّهَةِ عن بِدَعِ الصوفيّةِ والأوغادِ .

والسلامُ تخصُّ مقامَكم والإكرامُ تمَّ السؤالُ .

بسم الله الرحمن الرحيم

حمداً لِمَنْ بعثَ البشيرَ النذيرَ،السِّراجَ المنير بالشريعةِ البيضاءِ النقيّةِ ، والحنيفيّةِ الغرّاءِ السويّة البهيَّة ، وعلى آلهِ الحاملينَ لراياتِ السُّنَّةِ المجْلِيْنَ بأنوارِ علومِهم كلَّ ظلمةٍ ودُجْنَةٍ ، وبعدُ :

فإنَّه وصلَ إلى الحقيرِ محمدِ بنِ عليٍّ الشوكانيِّ – غفر الله لهما - [٣] هـــذا الســؤالُ النفيسُ ، فلنتكلَّمْ في جوابِ المسألةِ الأُولى من مسألَتَيِ السؤالِ ، وهي مسالةُ المولِدِ .

فأقولُ : لم أجدْ إلى الآنَ دليلاً يدلُّ على ثبوتِهِ من كتابٍ ، ولا سُنَّةٍ ، ولا إجماعٍ ، ولا قياسٍ ، ولا استدلالٍ ، بل أجمعَ المسلمونَ أنَّه لم يوجدْ في عصرِ خيرِ القرونِ ، ولا الذيــنَ يلُونَهم ، ولا الذين يلُونَهم . وأجمعوا أنَ المختَرِعَ له الســلطانُ المظفَّــرُ أبــو(١) ســعيدٍ كوكبوري بنُ زينِ الدين عليِّ بنِ سَبَكْتِينَ صاحبِ أربلَ(٢) ، وعامِرِ الجــامعِ المظفــريِّ بسفحِ قاسيونَ .

قفْ على ابتداعِ المولدِ(٣) في القرنِ السابعِ .

---

(١) : وقد ذكر ابن كثير في " البداية والنهاية " نقلاً عن سبط ابن الجوزي أنه قال فيما ذكره عــن ســلطان إربل : أنه كان يعمل للصوفية في المولد سماعاً من الظهر إلى الفجر ويرقص بنفسه معهم .

وكما ترى في هذا الكلام والذي يأتي بعده – أبلغ رد على من تجاوز الحد في مدحه والثنــاء عليــه بالعدل وحسن السيرة والسريرة .

(٢) : وإربل : قلعة حصينة ، ومدينة كبيرة في فضاء من الأرض واسع بسيط وهي على تل عالٍ من التراب . تعد من أعمال الموصل وبينهما مسيرة يومين .

قال ياقوت الحموي بعد ذلك " وطباع هذا الأمير – مظفر الدين كوكبري بن زين كوجك علــي – مختلفة متضادة فإنه كثير الظلم عسوف بالرعبة ، راغب في أخذ الأموال من غير وجهها وهو مع ذلــك مفضل على الفقراء كثير الصدقات على الغرباء . "

معجم البلدان (١٣٨/١) .

(٣) : قيل : إن المولد بدعة أحدثها – الفاطميون العبيديون من الباطنيين كما نقله المقريزي في " خططــه " (٤٩٠/١) والقلقشندي في " صبح الأعشى " (٤٩٨/٣) .

وقال صاحب : الباعث على إنكار البدع والحوادث (ص١٣) : من أنه – المظفر اقتدى بفعل =

وهو في المائةِ السابعةِ ، و لم يُنْكِرْ أحدٌ من المسلمينَ أنَّهُ بدْعَةٌ[١] .

وإذا تقرَّرَ هذا لاحَ للناظرِ أنَّ القائلَ بجوازِهِ بعدَ تسليمِهِ أنَّهُ بدعةٌ ، وأنَّ كُلَّ بدعةٍ[٢] ضلالةٌ بنصِّ المصْطَفَى - صلى الله عليه وآله وسلمَ - لم يقلْ إلا بما هوَ ضِدٌّ للشريعةِ المطهَّرةَ ، و لم يتمسَّكْ بشيءٍ سوىَ تقليدِهِ لمن قسَّمَ[٣] البدعةَ إلى أقسامٍ ليسَ عليها آثارٌ من عِلْمٍ . والحاصلُ أنَّا لا نقبلُ من القائِلِ بالجوازِ مقالةً إلا بعدَ أنْ يقيمَ دليلاً يخصُّ هذهِ

= الشيخ عمر بن محمد الملا ، وهو أول من أحدثه ، وذكر ذلك أيضاً سبط ابن الجوزي في " مرآة الزمان " (٣١٠/٨) وعمر الملا هذا من كبار الصوفية المبتدعين ، ولا يستبعد أن يكون عمل المولد تسرب إلى الشيخ عمر الملا من العبيديين فإنهم أخذوا الموصل سنة ٣٤٧ كما في " البداية والنهاية " (٢٣٢/١١) ومولد المظفر سنة ٥٤٩هـ كما في التكملة (٣٥٤/٣) .

وولي السلطنة بعد وفاة أبيه ٥٦٣هـ كما في سير أعلام النبلاء (٣٣٥/٢٢) .

- فإن البدعة في الدين لا تقبل من أي أحد كان لنصوص الأحاديث الواردة في ذم الابتداع ، فلا يمكننا أن نعارضها بعمل الملك المظفر وإحداثه ثم عدالته لا توجب عصمته كما لا يخفى " .

(١) : قال ابن تيمية في " مجموع فتاوى " (٣٧٠/١٠-٣٧١) : " ومعلوم أن كل ما لم يسنه ولا استحبه رسول الله ﷺ ولا أحد من هؤلاء الذين يقتدي بهم المسلمون في دينهم فإنه يكون من البدع المنكرات ولا يقول أحد في مثل هذا إنه بدعة حسنة . " .

(٢) : أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٨٦٧) من حديث جابر وفيه " .... أما بعد : فإنَّ خيرَ الحديث كتابُ الله ، وخيرُ الهدى هدى محمد . وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالةٌ . " .

(٣) : قال أبو حفص تاج الدين الفاكهاني في " المورد في عمل المولد " (ص٢٠) :- لا أعلم لهذا المولد أصلاً في كتاب ولا سنة و لم ينقل عمله عن أحد من علماء الأمة الذين هم القدوة في الدين المتمسكون بآثار المتقدمين بل هو بدعة أحدثها المبطلون وشهوة نفس اعتنى بها الآكلون بدليل أنا إذا أدرنا عليها الأحكام الخمسة قلنا : إما أن يكون واجباً أو مندوباً أو مباحاً أو مكروهاً أو محرماً وليس هو بواجب إجماعاً ولا مندوباً لأن حقيقة المندوب ما طلبه الشارع من غير ذم على تركه وهذا لم يأذن فيه الشارع ولا فعله الصحابة والتابعون ولا العلماء المتدينون فيما علمت وهذا جوابي عنه بين يدي الله إن عنه سئلت ولا جائزاً ولا مباحاً لأن الابتداع في الدين ليس مباحاً بإجماع المسلمين فلم يبق إلا أن يكون مكروهاً أو محرماً . " .

- وقال النووي في " تهذيب الأسماء واللغات " البدعة في الشرع هي إحداث ما لم يكن في =

البدعةَ التي يعترفُ بها من ذلكَ العمومِ الذي لا يُنْكِرُهُ .

وأمّا مجرَّدُ قالَ فلانٌ ، وألفَّ فلانٌ ، فهذا غيرُ نافقٍ . والحقُّ أكبرُ من كلِّ أحدٍ على أنّا إذا عوَّلنا على أقوالِ الرِّجالِ ، ورجَعْنَا إلى التمسُّكِ بأذيالِ القيلِ والقالِ ، فليس القائلُ بالجوازِ إلا شذوذٌ من المسلمينَ .

أما العترةُ المطهّرةُ وأتباعُهم فلم نجدْ لهم حَرْفَاً واحداً يدلُّ على جوازِ ذلِكَ ، بل كلمتُهم كالمتَّفِقَةِ بعدَ حدوثِ هذهِ البدعةِ أنَّها من أقبحِ ذرائعِ المتمخلعة إلى المفاسدِ ، ولهذا ترى هذهِ الديارَ منزَّهةً عن جميعِ شَعَابِنِ المتصوّفةِ المتهتكةِ التي هذه واحدةٌ منها ، ولله الحمدُ .

وكانَ آخِرَ الخلفاءِ الذابِّينَ عن ذلكَ المهديُّ لدينِ اللهِ العباسُ بنُ المنصورِ ، فإنه منعَ الموالدَ ، وأمرَ بهدمِ قبورِ جماعةٍ من الأمواتِ الذينَ تعتقدُهم العامَّةُ ، والمرجُو من اللهِ تعالى أن يُلْهِمَ خليفةَ عَصْرِنَا المنصورَ باللهِ – حفظه الله – إلى الاقتداءِ بسَلَفِهِ الصالحِ ، فإنَّ الأمرَ كما قيلَ :

أرى خَلَلَ الرَّمادِ وميضَ خَمْرٍ ويُوْشِكُ أنْ يكونَ لها اضْطِرَامُ

وسَرَيَانُ البدعِ أسرعُ من سريانِ النارِ ، لا سيَّما بدعةُ المولدِ ، فإنَّ أنْفُسَ العامَّةِ تشتاقُ إليها غايةَ الاشتياقِ ، لا سيَّما بعدَ حضورِ جماعةٍ من أهلِ العلمِ والشرفِ والرئاسةِ معهم ، فإنَّه سَيُخيَّلُ إليهم بعدَ ذلكَ أنَّ هذه البدْعَةَ من آكَدِ السُّنَنِ . وقد أحسنَ مَنْ قالَ : [٤]

فسادٌ كبيرٌ عالِمٌ متهتِّكٌ وأفسدُ منه جاهلٌ متنبِّكُ
هما فِتْنَةٌ للعالمينَ كبيرةٌ لمن بهما دينِهِ يَتمسَّكُ

= عهد رسول الله ﷺ وهي منقسمة إلى : حسنة وقبيحة . وفي هذا التقسيم نظر .
انظر " حسن المقصد " للسيوطي (ص١٥) .

● وذكر الشاطبي في كتاب الاعتصام (١١١/١) ما رواه ابن حبيب عن ابن الماجشون قال : سمعت مالكاً يقول : " من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة ، لأن الله يقول : ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [المائدة : ٣] فما لم يكن يومئذٍ ديناً فلا يكون اليوم ديناً .

ولا شكَّ أنَّ العامَّةَ أسرعُ الناسِ إلى كلِّ ذريعةٍ من ذرائعِ الفسادِ التي يتمكَّنُون معها من شيءٍ من المحرَّمَات كالمولدِ ونحوِه . فإذا انضمَّ إلى ذلكَ حضورُ مَنْ له شُهْرَةٌ في العِلْمِ والشرفِ والرئاسةِ فعلُوا المحرَّمَاتِ بصورةِ الطاعاتِ ، وخبطوا في أوديةِ الجَهَالاتِ والضَّلالاتِ ، وتخلَّصوا من وَرْطَةِ الإنكارِ بقولِهم : حضَرَ معنَا سيِّدي فلانٌ وفلانٌ وفلانٌ.

دَعْ عنكَ العامَّةَ ؛ فإنَّ بعضَ الخاصَّةِ المتميزينَ في طلبِ العلمِ قعدَ بينَ يديَّ لقراءةِ بعضِ علومِ الاجتهادِ ، فأخبرني أنَّه حضَرَ ليلةَ ذلكَ اليومِ من هذا الشهرِ ، في بعضِ الموالدِ ، فأنكرتُ عليهِ ، وانقبضتُ منْه فقالَ : حضَر معنَا سيِّدي فلانٌ وفلانٌ وفلانٌ ، فسألتُه عن الصفةِ التي وقعتْ بحضرةِ أولئكَ الأعيانِ فقالَ في جملة شرحِ تلكَ القضيةِ أنَّه قرأَ المولِدَ رجلٌ سُوْقيٌّ ، وأولئكَ الأعيانُ يطربُوْنَ ويسمعونَ حتَّى بلغَ إلى بعضِه ، ثم قامَ كأنَّما نَشِطَ من عِقَالٍ ، وهو يقولُ : مرحباً يا نورَ عيني مرحباً . وقامَ بقيامِهِ جميعُ الحاضرينَ من الأعيانِ وغيرِهم ، وصار ينهقُ قائماً وهم كذلكَ ، فتعبَ بعضُ الحاضرينَ فقعدَ ، فصاحَ عليهِ بعضُ أولئكَ الأعيانِ ، وقال له : وقد ظهرتْ عليهِ سَوْرَةُ الغضبِ : قُمْ ما هِي مِلْعَابْه ، بهذا اللفظِ ، وهم لا يشكُّونَ أنَّ رسولَ اللهِ - صلى الله عليه وآله وسلم - وصلَ إليهم تلكَ الساعةَ ، ثم تصافَحُوا وأقبلَ جماعةٌ من العامّةِ بأيدِيْهم أنواعٌ من الطِّيْبِ معاجلينَ مسرعينَ ، كأنَّهم ينتهزونَ فُرْصَةَ بقآئِهِ - صلى الله عليه وآله وسلم - فإنَّا للهِ وإنا إليهِ راجعونَ . أينَ عِزَّةُ الدِّيْنِ ، فإنْ ذهبتْ فأينَ الحياءُ والمروؤةُ والعقلُ ؟ . وهَبْ أنَّه لا يحصُلُ بحضرةِ هؤلاءِ الأعيانِ شيءٌ من المنكراتِ كما هو الظنُّ بهم ، ألاَ يَدْرُوْنَ أنَّ العامَّةَ تتخذُ ذلكَ وسيلةً وذريعةً إلى كلِّ منكرٍ ، ويصكُّونَ بحضورِهم وَجْهَ كلِّ منكرٍ ، ويفعلونَ في موالدِهم التي لا يحضُرها إلا سَقَطُ المتاعِ كلَّ منكرٍ ، ويقولن : قد حَضَرَ المولدَ فلانٌ وفلانٌ وفلانٌ ويتمسَّكُون بجامعِ اسمِ المولدِ .

ومن ههنا يلوحُ لكَ فسادُ اعتذارِ بعضِ المجِّوزينَ بأنَّه إذا لم يحصلْ في المولدِ إلا الاجتماعُ للطعامِ والذِّكْرِ فلا بأسَ بهِ ، وأنَّه لا يلزمُ مِنْ تحريمِ ما يصحَبُهُ من المحرَّماتِ تحريمُهُ ، لأنا نقولُ : المولدُ مع كونِهِ بِدْعَةً باعترافكَ قد صارَ مصحُوباً عادةً بكثيرٍ من

المنكراتِ ، وذريعةً إلى كثيرٍ من المفاسِد [٥] . واتفاقُ مثلِ هذهِ الموالدِ التي لا تشتملُ على غيرِ الطعامِ والذِّكْرِ أعزُّ من الكبريتِ الأحمرِ .

وقد تقرَّرَ أنَّ سَدَّ الذَّرائعِ[١] وقطعَ علائِقِ الوسائلِ إلى ما لا يجوزُ من قواعدِ الشــريعةِ المهمةِ التي جزمَ بوجوبِها الجمهورُ ، وأنت إن بَقِيَتْ فيكَ بقيةٌ من إنصافٍ لا تُنْكِرُ هذا .

وإذا قد تبينَ لكَ أنَّه لم يقلْ أحدٌ من أهلِ البيتِ وأتباعُهم بجوازِ المولــدِ ، وأردتَ أنْ تعرفَ قولَ مَنْ عَدَاهُم ، فنقولُ : قد قرَّرْنا لكَ الإجماعَ على أنَّهُ بدعةٌ من جميعِ المسلمينَ ، ولكنَّ للملوكِ تأثيراً في تقويمِ البدَعِ وهَدْمِها ، فلما كان المبتَدِعُ لهذه البدعةِ ذلكَ الملِـكُ[٢] ساعَدَهُ ابنُ[٣] دحْيَةَ وألَّفَ في ذلكَ مُجَلّداً سماهُ : التنويرُ في مولدِ البشيرِ النذيرِ ، وهو مـع توسُّعِهِ في عِلْمِ الروايةِ لم يأتِ في ذلكَ الكتابِ بحُجَّةٍ نيِّرة .

لا جرمَ إجازَةُ ألفِ[٤] دينارٍ كما ذَكَر ابنُ خِلِّكَانَ ، ومحبةُ الدنيا تفعلُ أكْثَرَ منْ هَــذا .

ثم بعدَ حدوثِ هذا المولدِ قامَ الخِلافُ على ساق ، وكَثُرَتْ في ذلكَ المؤلَّفاتُ من المانِعِ والمجوِّزِ ، فَمِنْ جملةِ المؤلِّفينَ في ذلكَ الفاكِهَانيُّ[٥] المالكيُّ ، ألَّفَ كتاباً سمَّاه : المــوردُ في الكلامِ على عملِ المولِدِ . وشَنَّعَ وبَشَّعَ ، ومن جُمْلَةِ ما أنشدَهُ في ذلكَ الكتابِ لشــيخِهِ

---

(١) : الذرائع : هي الوسائل ، والذريعة ، هي الوسيلة والطريق إلى الشيء سواء أكان هذا الشيء مفســدة أو مصلحة ، قولاً أو فعلاً . ولكن غلب إطلاق اسم " الذرائع " على الوسائل المفضية إلى المفاسد فإذا قيل : هذا من باب سد الذرائع ، فمعنى : أنه من باب منع الوسائل المؤدية إلى المفاسد .
انظر إعلام الموقعين لابن الجوزي (٣/١٣٥-١٥٩) .

(٢) : المظفر أبو سعيد كوكبوري بن زين الدين عليٍّ وقد تقدمت ترجمته .

(٣) : تقدمت ترجمته .

(٤) : يقصد ما قدمه الملك لابن دحية مقابل تأليفه للكتاب المذكور آنفاً .

(٥) : هو عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللَّخمي الإسكندري المشهور بـــ " تاج الدين الفاكهاني " فقيـــه ، نحوي ، مفسر ، مقرئ ولد سنة أربع وخمسين وست مائة .
من مصنفاته : - الإشارة في النحو .
- المنهج المبين في شرح الأربعين . =

القُشَيْرِيّ[1] :

قد عُرِفَ المنكرُ واسُتنكر المعـروفُ | في أيامِنـــــا الصَّعْبـــــةْ
وصـــارَ أهـــلُ العلـــمِ في وَهْـــدَةٍ | وصـــار أهـــلُ الجَـــهْلِ في رُتبـــةْ
حاروا عـــن الحـــقِّ فمـــا للـــذي | سارُوْا بـــه فيمـــا مضَـــى نَسَـــبَهْ
فقلـــتُ للأبــــرارِ أهـــلِ التّقى | والدِّين لما اشتـــدت الكُـــرْبهْ[2]

ومن جملةِ المؤلِّفينَ في المولِدِ الإمامُ أبو عبدِ اللهِ[3] بنُ الحاجِّ ، وسمَّى كتابَه : المدخـلُ[4] في عملِ المولدِ .

= - التحرير والتحبير في شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني .

انظر : شذرات الذهب (٥/٩٦) الأعلام (٥/٥٦) " بغية الوعاة " (٢/٢٢١) .

(١) : هو محمد بن علي بن وهب بن مطيع ، تقي الدين القسيري ، المشهور بابن دقيق العيد ، المتـوفى سـنه ٧٠٢هـ .

انظر : تذكرة الحفاظ (ص١٤٨١) ، الدرر الكامنة (٤/٩١) ، طبقات السبكي (٦/٢) .

(٢) : وبعد هذه الأبيات قال :

لا تُنكروا أحوالكُم قد أتتْ | نَوْبتُكـم في زمـن الغُربة

(٣) : هو محمد بن محمد بن محمد بن الحاج ، أبو عبد الله العبدري المالكي الفاسي ، نزيل مصر . فاضل تفقـه في بلاده ، وقدم مصر ، وحج ، وكف بصره آخر عمره وأقعد ، توفي بالقاهرة سنه ٧٣٧هـ على نحو ٨٠ عاماً .

من مصنفاته :

- مدخل الشرع الشريف .
- شموس الأنوار وكنوز الأسرار .

انظر : الديباج المذهب (ص٣٢٧) ، والدر الكامنة (٤/٢٣٧) .

(٤) : حيث قال فيه " فصل في المولد " ومن جملة ما أحدثوه من البدع مع اعتقادهم أن ذلـك مـن أكـبر العبادات وإظهار الشعائر ما يفعلونه في شهر ربيع الأول من المولد ، وقد احتوى على بدع ومحرمـات جمة .

فمن ذلك استعمالهم آلات الطرب من الطار المصرصر والشبابة . =

وإمامُ القُرَى الجَزَرِيُّ [1] ، وسمَّى كتابَهُ : التعريفُ بالمولدِ الشريفِ ، والإمامُ الحـافظُ ابنُ ناصرٍ [2] ، وسمَّى كتابَهُ : موردُ الصادي في مولدِ الهادي .
والعلامةُ السُّيوطيُّ ، وسمّى كتابَهُ : حُسْنُ المقصِدِ في عملِ المولِدِ [3] .
فمنهم مَنْ جَزَمَ بعدَمِ جوازِهِ ، ومنهم من جوَّزَهُ بشرطِ أنْ لا يَصْحَبَهُ [4] مُنْكَرٌ ، مـع

= ثم أطـال الكلام في ذلك وذكر ما يفعل فيه من المنكرات من الغناء والرقص واختـلاط الرجـال والنساء .

ثم قال بعد ذلك : ألا ترى أنهم لما خالفوا السنة المطهرة ، فعلوا المولد لم يقتصروا على فعله بـل زادوا عليه ما تقدم ذكره من الأباطيل المتعددة ، فالسعيد من شد على امتثال الكتاب والسنة والطريق الموصلـة إلى ذلك وهي اتباع السلف الماضين لأنهم أعلم بالسنة منك إذ هم أعرف بالمقال وأفقه بالحال . وكذلك الاقتداء بمن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، وليحذر من عوائد أهل الوقت وممن يفعل العوائد الرديئـة . [نقله السيوطي في حسن المقصد (ص٥٦-٥٧)] .

(١) : هو محمد بن عبد الله ، شمـس الدين الجزري الشافعي ، متأدب ، متفقه ، رحل إلى عـدن ، وكتـب بعض أعيانها إلى الملك المظفر (الرسولي) بتعز مات بعد سنه ٦٦٠هـ .
الأعلام للزركلي (٦/٢٣٣) .

(٢) : وهو الحافظ شمس الدين بن ناصر الدين الدمشقي .

(٣) : وقد ضمنه أقوال العلماء منهم : ـ
ابن حجر ، ابن رجب ، ابن الحاج ، الجزري ، الحافظ الدمشقي .

(٤) : قال رشيد رضا في " فتاوى " (٥/٢١١٢-٢١١٥) . سئل الحافظ ابن حجر عن الاحتفـال بـالمولد النبوي ، هل هو بدعة أم له أصل ؟

فأجاب بقوله : أصل عمل المولد بدعة لم تنقل عن أحد من السلف الصالح من القـرون الثلاثـة ، ولكنها مع ذلك قد اشتملت على محاسن ضدها فمن جرد عمله في المحاسن وتجنب ضدها كان بدعـة حسنة ومن لا فلا .

ويقال : إنما يصـح قول الحافظ ابن حجر في كون حفلة المولد بدعه حسنة بشـرط خلوهـا مـن المساوئ والمعاصي المعتادة فيها إذا كان القائمون بها لا يعدونها من القرب الثابتة في الشرع . بحيث يكفر تاركها أو يأثم أو يعد مرتكباً للكراهة الشرعية ، فإن البدعة التي تعتريها =

الاعترافِ بأنَّه بدعةٌ ، ولم يأتِ بحجَّةٍ أصلاً . وأما تخريجُهُ من حديثٍ[1] أنَّه - صلى الله عليه وآله وسلمَ - قدِمَ المدينةَ فوجَدَ اليهودَ يصومُونَ يومَ عاشوراءَ فسألَهم فقالوا : هو يومٌ أغرقَ اللهُ فيه فرعونَ ، ونجّى موسَى ، فنحن نصومُهُ شكراً للهِ[2] تعالى كما فعلَ ابنُ حجرٍ ، أو من حديثِ أنَّهُ - صلى الله عليه وآله وسلمَ - عقَّ عن نفسِهِ[3] بعدَ النبوءة .

= الأحكام الخمسة ، ويقال : إن منها حسنة وسيئة هي البدع في العادات .

وأما البدع في الدين فلا تكون إلا سيئة ، كما صرح به المحققون وذكر ذلك الفقيه ابن حجر الهتيمي المكي في الفتاوى الحديثة (ص٦٠) .

(١) : أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٢٠٠٤) ومسلم في صحيحه رقم (١١٣٠) من حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال : قدم النبي ﷺ المدينة ، فرأى اليهود تصوم يوم عاشوراء فقال : "ما هذا " قالوا : هذا يوم صالح ، هذا يومٌ نجى الله بنى إسرائيل من عدوهم . فصامه موسى . قال : فأنا أحقُّ بموسى منكم " فصامه وأمر بصيامه " .

(٢) : يقال لهم : صحيح أن النعم تستوجب الشكر عليها والنعمة الكبرى على هذه الأمة هي بعثة الرسول ﷺ وليس مولده : إذ القرآن لم يشر إلى المولد رسم يهتم به وإنما أشار إلى بعثته ﷺ على أنها نعمة ومنة من الله تعالى قال جل وعلا : ﴿ لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ [آل عمران : ١٦٤] .

وقال جل شأنه : ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾ [الجمعة : ٢] .

وهذا هو الشأن في جميع الرسل ، فإن العبرة ببعثهم لا بمولدهم كما قال تعالى : ﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ [البقرة : ٢١٣] .

وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّـٰغُوتَ ﴾ [النحل : ٣٦] . فلو كان الاحتفال جائزاً لكان الأولى به ذكرى بعثته ﷺ وليس مولده ، وصوم الرسول ﷺ يوم عاشوراء وهو مشرِّع ومبلغ عن ربه لا يجوز لنا أن نقيس عليه فنبتدع ، إذ المطلوب هنا أن نتبع ولا نبتدع .

(٣) : أخرجه الطبراني في الأوسط رقم (٩٩٤) والبزار في مسنده (٢/٧٤-كشف) قال البزار : تفرد به عبد الله بن المحرر ، وهو ضعيف جداً إنما يكتب عنه ما لا يوجد عند غيره . =

كما فعل السيوطيُّ ، فَمِنَ الغرائبِ التي أوقعَ في مِثْلِها [٦] محبَّةَ تقويمِ البدَعِ .
والحاصلُ أنَّ المجوِّزِيْنَ(١) وهم شذوذٌ بالنسبةِ إلى المانعينَ قد اتَّفقُوا على أنَّهُ لا يجوزُ

= وأورده الهيثمي في المجمع (٥٩/٤) وقال : رجال الطبراني رجال الصحيح خلا الهيثم بن جميل وهو ثقة وشيخ الطبراني أحمد بن مسعود الخياط المقدسي ليس هو في الميزان ".

قال الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢٤٤/١٣) عنه : المحدث الإمام لقيه الطبراني ببيت المقدس سنه ٢٧٤هـ .

قلت : في سنده عبد الله العمري وهو ضعيف .

● وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣٠٠/٩) وعبد الرزاق في المصنف (٢٩/٤ رقم ٧٩٦٠) وقال عبد الرزاق إنما تركوا عبد الله بن المحرر لهذا الحديث كما في تحفة المودود (ص١٠٤) بتحقيقي .

وقال البيهقي ، وقد روي هذا الحديث من وجه آخر عن قتادة ، ومن وجهٍ ثانٍ عن أنس وليس بشيء ثم أضاف النووي في المجموع (٤٣٢/٨) بعدما أورد كلام البيهقي قائلاً : فهو حديث باطل ، وعبد الله بن المحرر ضعيف متفق على ضعفه ، قال الحفاظ : هو متروك .

(١) : يشير بعض المجوزين للاحتفال بالمولد النبوي بعض الشبهات لجعله مشروعاً أو مباحاً على الأقل وإليك بعضها مع الرد عليها ومناقشتها :

١//قول النبي ﷺ : " **إياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار** " .

وهو حديث صحيح أخرجه أحمد (١٢٦/٤-١٢٧) وأبو داود رقم (٤٦٠٧) و الترمذي رقم (٢٦٧٦) وابن حاجه رقم (٤٣،٤٤) والحاكم (٩٥/١-٩٧) من حديث العرباض بن سارية .

قولهم فيه : لا يدل على أن جميع البدع ضلالة ، لأن " كل " ليست تشمل الجميع ومن العلماء من قال : تنقسم البدعة إلى بدعة حسنة وبدعة سيئة ، ومنهم من قال البدعة تنقسم إلى بدعة واجبة وبدعة مستحبة وبدعة مباحة وبدعة مكروهة وبدعة محرمة .

والجواب عن ذلك : إن الحديث على ظاهرة يدل أن جميع البدع في الدين ضلالة بدون استثناء ، لأن " كل " تفيد الاستغراق أي : استغراق جميع الأفراد خاصة وأن رسول الله ﷺ قدم عليها أداة التحذير " **وإياكم ومحدثات الأمور**" فهل يمكن مع كل هذا أنه يريد البعض ؟

ونقول أي عبارة أبلغ من قوله ﷺ في هذا الحديث – للدلالة على رفض البدع كلها !!

وأما قول من قال من العلماء إن البدعة تنقسم إلى الأحكام الخمسة – تقدم التعليق على ذلك . =

= ٢// قولهم : إن الاحتفال بالمولد ليس بدعة ، بل هو سنة حسنة ، بدليل قوله الرسـول ﷺ : " **من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة** " .

- أخرجه مسلم في صحيحه رقم (١٠١٧/٦٩) من حديث جرير بن عبد الله ﷺ .

والجواب : أن السنة الحسنة تكون فيما له أصل في الشرع كالصدقة التي هي سبب ورود الحديث فقد روي أن قوماً قدموا إلى النبي ﷺ وهم في حاله يرثى لها من الحاجة والفاقة فحث الرسول ﷺ أصحابه على التصدق لهؤلاء القوم وجاء رجل بصرة من الدراهم عجزت عن حملها يده فتسابق القوم إلى التصدق مقتدين بهذا الرجل .

وعندها قال النبي ﷺ هذا الحديث ، وأما الاحتفال بالمولد فهو بدعة أحدثت بعد مضي القرون المفضلة .

٣// قولهم : لقد ظهرت بدع كثيرة حسنة رضى بها علماء الإسلام وسار عليها المسلمون إلى يومنا هذا مثل جمع عمر بن الخطاب المسلمين في صلاة التراويح على إمام واحد .

أخرجه البخاري رقم (٢٠١٠) عن عبد الرحمن بن عبد القاري .

الجواب : - إنَّ الأثر صحيح عن عمر بن الخطاب ﷺ لكن قول الصحابي ليس حجة إذا خالف الحديث الصحيح .

٢/ إن صلاة القيام مشروعة بنص الحديث الذي أخرجه البخاري رقم (٢٠٠٩) ومسلم رقم (١٧٤) عن أبي هريرة ﷺ قال : كان رسول الله ﷺ يُرغِّبُ في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة فيقول : " من قام رمضان إيماناً واحتساباً ، غفر له ما تقدم من ذنبه " فتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك ، ثم كان الأمر على ذلك في خلاقة أبي بكر وصدراً من خلافة عمر على ذلك .

٣/ أن صلاة القيام جماعة مشروعة بنص حديث رسول الله ﷺ عن عائشة رضى الله عنها أخبرت ، أن رسول الله ﷺ : خرج ليلةً في جوف الليل فصلَّى في المسجد ، وصلَّى رجال بصلاته ، فأصبح الناس فتحدَّثوا فاجتمع أكثر منهم ، فصلَّى فصلَّوا معه ، فأصبح الناس فتحدَّثوا فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة ، فخرج رسول الله ﷺ فصلَّى بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة ، عجز المسجد عن أهله حتى خرج لصلاة الصبح فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشهد ثم قال : " **أما بعد فإنه لم يَخْفَ عليَّ مكانكم ولكنِّي خشيتُ أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها** " . =

....

= فتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك .

أخرجه البخاري رقم (٢٠١٢) ومسلم رقم (٧٦١/١٧٨) .

قلت : لقد اتضح من الحديثين السابقين أن صلاة القيام في رمضان مشروعة ، وصلاتها جماعة مشروعة ، وإنما ترك النبي ﷺ الحضور في الليلة الرابعة مخافة أن تفرض على المسلمين ، فلما انقطع الوحي بموت النبي ﷺ أمن ما خاف منه الرسول ﷺ لأن العلة تدور مع المعلول وجوداً وعدماً ، فبقيت السنة للجماعة لزوال العارض ، فجاء عمر بن الخطاب ، أمر بصلاتها جماعة ، إحياءً للسنة التي شرعها رسول الله ﷺ وبهذا تعلم أن مفهوم البدعة لا ينطبق على فعل عمر ﷺ ويقول ابن تيمية في " اقتضاء الصراط " (ص٢٧٥-٢٧٧) :

" أكثر ما في هذا تسمية عمر تلك البدعة مع حسنها ، وهذه تسمية لغوية لا تسمية شرعية " .

٤// في الأثر التاريخي وهو : ما روي من أن أبا لهب الخاسر رؤي في المنام ، فسئل فقال : إنه يعذب في النار ، إلا أنة يخفف عنه كل ليلة اثنين ، ويمص من بين اصبعيه ماء بقدر هذا وأشار إلى رأس اصبعه . وأن ذلك كان له بسبب إعتاقه جاريته ثويبة لما بشرته بولادة محمد ﷺ لأخيه عبد الله بن عبد المطلب وبإرضاعها له ﷺ .

والرد على ذلك بأوجه منها :

١/ أن أهل الإسلام مجمعون أن الشرع لا يثبت برؤى الناس المنامية مهما كان ذو الرؤيا في إيمانه وعلمه وتقواه ، إلا أن يكون نبيَّ الله فإن رؤيا الأنبياء ، والوحي حق .

٢/ أن صاحب الرؤيا العباس بن عبد المطلب ، والذي رواها عنه بالواسطة فالحديث مرسل ، والمرسل لا يحتج به ، ولا تثبت به عقيدة ولا عبادة مع احتمال أن الرؤيا التي رآها العباس قبل إسلامه ، ورؤيا الكافر حال كفره لا يحتج بها إجماعاً .

٣/ أكثر أهل العلم من السلف والخلف على أن الكافر لا يثاب على عمل صالح عمله إذا مات على كفره وهو الحق لقول الله سبحانه ﴿ وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴿٢٣﴾ ﴾ [الفرقان: ٢٣] .

٥// ومن عللهم – سماع بعض الشمائل المحمدية ومعرفة النسب النبوي الشريف .

فالجواب :إن الواجب على كل مسلم ومسلمة أن تعرف نسب نبيه ﷺ وصفاته كما يعرف الله تعالى بأسمائه وصفاته هذا لابد له من تعليم ولا يكفي فيه مجرد سماع تلاوة قصة المولد مرة في كل عام . =

= ٦// ومن عللهم – الاجتماع على ذكر الله سبحانه من قرائه القرآن والصلاة على النبي ﷺ .

فالجواب : هذه علة فاسدة باطلة لأن الاجتماع على الذكر بصوت واحد لم يكن معروفاً عند السلف فهو في حد ذاته بدعة منكرة .

وأما المدائح والقصائد بالأصوات المطربة الشجية فهذه بدعه أقبح ولا يفعلها إلا المتهوكون – المتحيرون المتهورون المضطربون في الدين – والعياذ بالله تعالى مع أن المسلمين العالمين يجتمعون كل يوم وليلة طوال العام في الصلوات الخمس في المساجد وفي حلق العلم لطلب العلم والمعرفة وما هم بحاجة إلى جلسة سنوية الدافع عليها في الغالب الحظوظ النفسية من سماع الطرب والأكل والشرب .

وقفة : ما هو المولد النبوي ؟

إن المولد النبوي الشريف في عرف اللغة العربية : هو المكان أو الزمان الذي ولد فيه خاتم الأنبياء وإمام المرسلين محمد ﷺ فمولده المكاني : هو دار أبي يوسف المقام عليها اليوم مكتبة عامة بمكة المكرمة .

ومولده الزماني : هو يوم الإثنين الثاني عشر من ربيع الأول من عام الفيل على أشهر الروايات وأصحها . الموافق لأغسطس من عام سبعين وخمسمائة من تاريخ ميلاد المسيح عيسى عليه السلام .

الخلاصة :

خلاصة القول أنه لا يجوز الاحتفال بالمولد النبوي للأسباب التالية :

١/ أنه بدعة في الدين والأدلة الشرعية تحذر من البدع في الدين وأن الأعياد والاحتفالات من أمور الشريعة .

٢/ أن القرون الثلاثة المفضلة وهم أشد حباً للرسول ﷺ لم يحتفل أ حد منهم بالمولد .

٣/ أن هذا الاحتفال أدى إلى مفاسد ومخالفات في الدين ، والقواعد الشرعية تقضي بأن المباح ــ وهذا على فرض أنه مباح ــ إذا أدى إلى محرم ، فإنه يحرم من باب سد الذرائع .

٤/ لأنه من الغلو الذي نهى الله ورسوله عنه .

٥/ لأنه من الإطراء الذي نهى عنه رسول الله ﷺ .

٦/ لأن الرافضة هم الذين ابتدعوا ذلك ، والرافضة هم أكثر الفرق الإسلامية ابتداعاً ، وهل يليق بأهل السنة الاقتداء بالرافضة في ابتداعهم .

٧/ أن الاحتفال تقليد للنصارى في احتفالهم بعيسى والنصوص الشرعية تقتضي مخالفتهم وعدم التشبه بهم . =

إلاَّ بِشرطِ أن يكونَ لمجرِّدِ الطعامِ والذِّكْرِ . وقد عرَّفْنَاك أنَّه صارَ من ذرائعِ المنكراتِ .

ولا يخالِفُ فيه أحدٌ بهذا الاعتبارِ . وأما المولِدُ الذي يقعُ الآنَ من هذا الجنسِ ، فهو ممنوعٌ منه بالاتفاقِ . وفي هذا المقدارِ كفايةٌ ، وإن كان المقامُ محتاجٌ إلى بسطٍ طويلٍ ، مشتملاً على إيرادِ كلماتِ المجوِّزينَ وردِّهَا .

ولكنَّ ذلكَ لا يتمُّ إلا في كراريسَ ، ولا بد أن يُلْهِمَ اللهُ أحدَ أربابِ الأمرِ إلى المنعِ من هذه القضيةِ ، فإنها تنحسِمُ بأمرٍ يسيرٍ ، وهو أن يمنعَ ذلكَ النَّشَّادَ الذي صارَ يدعى لعمل المولدِ ، ويُزْجَرُ . وهذا أمرٌ يتمكنُ منه كلُّ أحدٍ ، وأمَّا ما سألتُم عنه من الواقعةِ العظيمةِ في القطرِ التهاميِّ ، وهي أنَّهم يزخرفونَ ويطوفُونَ حولَها كما يطافُ حولَ الكعبةِ ويُزَارُ .

فقد وصلَ إلى مُحِبِّكم سؤالٌ من بعضِ الساداتِ الساكنينَ في تهامةَ على يدِ سيِّدي محمدِ بنِ أحمدَ النعميِّ[1] ، وأجبتُ فيه بجوابٍ فيهِ طولٌ ، فانظروهُ إن أمكنَ ، فإن ذلكَ

= ٨/ أن محبة الرسول ﷺ لا تحقق بالاحتفال بمولده وإنما تتحقق بالعمل بسنته وتقديم قوله على كل قول وعدم رد شيء من أحاديثه .

٩/ أن الرسول ﷺ وأصحابه قد وسعهم دين الله من غير احتفال بمولده ، إذاً فليسعنا ما وسع رسول الله ﷺ وأصحابه .

(١) : السيد محمد بن عز الدين النعمي التهامي . قال الشوكاني في البدر رقم (٤٧٢) : ولد تقريباً سنه ١١٨٠هـ بالعَذْير وهي بقرب بندر اللحية من بنادر تهامة . ثم ارتحل إلى صنعاء فقرأ في علم الفروع على شيخنا العلامة أحمد بن محمد الجزري وغيره .

وقال الشوكاني : ولازمني مدة طويلة فقرأ علي النحو والصرف والمنطق والمعاني والبيان والأصول والحديث والفقه وصار أحد العلماء المشار إليهم ، ولما نال ما كان سبباً للارتحال عاد إلى دياره التهامية وهو بلا مدافع أعلم الموجودين من السادة النعامية . وكثيراً ما يكتب إليَّ من تلك الجهات فيما يعرض له من المهمات .

مات في تهامة سنه ١٢٣٢ هـ .

البدر الطالع رقم (٤٧٢) وكواكب يمنية (ص٦٣٦-٦٣٨) .

السؤالَ اشتملَ على أنَّهم يعتقدونَ في أولئكَ الأمواتِ(1) ، وتلك الاحجارِ أنَّها تضُرُّ وتنفعُ ، وهذا من الكفرِ الذي لا شكَّ فيه .

ولا مِرْيَةَ ، وهو مِنْ أشَدِّ مِنْ كُفْرِ الوثنيةِ ، لأنَّهم قالوا : إنما نعبدُهم ليقرِّبونا إلى اللهِ زلْفىَ ، وهؤلاءِ قالُوا : نعبدُهم ليضُرُّوا وينفَعُوا ، فأيُّ مصيبةٍ أشدُّ من الكفرِ . وأيُّ منكرٍ أطمُّ منه !.

وكيفَ يدّعي القادرُ على إنفاذِ الأوامرِ أنَّه من المؤمنينَ ، وهؤلاءِ إخوانُهُ من المسلمينَ قد صارُوا في الكفرِ الصريحِ . إنّا للهِ ، وإنا إليهِ راجعونَ . ورحمَ اللهُ المهديَّ لدينِ اللهِ العباسَ بنَ المنصورِ ، فإنَّه قامَ في إزالةِ هذا المنكرِ(2) كلَّ مَقَامٍ .

واللهُ يُلْهِمُ خليفةَ العصرِ إلى القيَامِ لهذا الواجبِ الأهَمِّ ، وعلى الجملةِ الاستدلالُ على قُبْحِ هذه الوصيةِ لا يحتاجُ إليهِ أحدٌ ، فإنَّهُ لا يَشُكُّ أحدٌ من المسلمينَ في أنَّ ذاكَ كُفْرٌ ، ولا يُخَالِفُ في قُبْحِ الكفرِ أحدٌ منهم ، والقرآنُ والسنةُ مشحونان بالأدلةِ القاضيةِ بقُبْحِ الكفرِ الناعيةِ على الكافرينَ ما هُمْ فيهِ ، ومَنْ أَخَذَ المُصْحَفَ وقرأَ فيهِ ورقةً وجدَ فيها من أدلةِ التوحيدِ ، أو تقبيحِ الشِّركِ ، أو الكفرِ ما يَشْفِي ويكفي ، فلا فائدةَ في التطويلِ ، ولو رامَ الإنسانُ أن يستفضِيَ ما وردَ في ذلك من أدلةِ النقلِ والعقلِ لجاءَ في مجلداتٍ . اللهم أنتَ تعلَمُ أنَّا نجدُ قُدَرَنا متقاصرةً عن القيامِ بدفعِ هذه المفاسِد ، وهدمِ [7] هذهِ المنكراتِ .

وليسَ في وُسْعِنَا إلاّ الإنذارُ والإبلاغُ ، وقد فعلْنَا .

---

(1) : انظر : " اقتضاء الصراط " لابن تيمية (ص299) .

مصرع الشرك والخرافة (ص512) .

(2) : قال ابن تيمية في اقتضاء الصراط (ص299) : فهذه المساجد المبنية على قبور الأنبياء والصالحين والملوك وغيرهم يتعين إزالتها بهدم أو بغيره ، هذا مما لا أعلم فيه خلافاً بين العلماء المعروفين ، وتكره الصلاة فيها من غير خلاف أعلمه ولا تصح عندنا لأجل النهي واللعن الوارد في ذلك ولأحاديث أخر " . وقد تقدم في كل من الرسائل التالية : (1) و (2) و (24) و (25) .

اللهمَّ فاغضبْ لدينِكَ وطهِّرهُ من أدناسِ هؤلاءِ الشياطينِ القبوريينَ ، وأرِحْنَا مـــن هـــذهِ الأوساخِ التي كدَّرَتْ صفوةَ الدينِ المتينِ[1] .

انتهى من تحريرِ المجيبِ محمدِ بنِ عليٍّ الشوكانيِّ - وفقهُ اللهُ لما يحبُّهُ ويرضـــاهُ - بحـــقِّ محمدٍ وآلهِ وصحْبِهِ . من شهر ربيعٍ الأولِ سنة ١٢٠٦هـــ .

تم القسم الأول - العقيدة -

من

الفتح الرباني من فتاوى الشوكاني

ولله الحمد والمنة

ويليه القسم الثاني - القرآن وعلومه -

إن شاء الله

* * *

(١) : قد أجابَ اللهُ سبحانَه دعوةَ شيخِنا الإمامِ - رحمه الله - فإنَّها هُدِمَتْ هذهِ القبـــورُ في أيـــامِ الخليفـــةِ المتوكلِ بنِ المنصورِ ، وثَمَّ خارجَ القطرِ التهاميِّ فَأُزيلَتْ بالكليةِ على كَثْرَتِها في عصرِ والدِهِ المنصورِ ، على يدِ أهلِ نَجْـــدٍ ، والمرجو من اللهِ تعالى التيسيرُ لإزالةِ كلِّ ما بَقِيَ من منكرٍ ، وكلِّ معتقدٍ مثلَ قبرِ ابـــنِ علوانَ في تعزَّ ، وصاحبِ الغَرَاسِ ، وغيرِ ذلكَ إنا نسألُهُ تعالى معونَتَهُ . آمينَ .

تم ولله الحمد والمنة

المجلد الأول

من كتاب

الفتح الرباني

ويليه

المجلد الثاني إن شاء الله

فهرس رسائل الجزء الثاني

كتاب

الفتح الرباني

من

فتاوى الإمام الشوكاني

المتوفى ١٢٥٠هـ

تأليف

محمد بن علي الشوكاني

حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه
وضبط نصه ورتبه وصنع فهارسه

أبو مصعب «محمد صبحي» بن حسن حلاق

الجزء الثالث

مكتبة الجيل الجديد
اليمن - صنعاء